



دراسة تطبيقية حول تخريج الإمام البخاري الحديث في جامعه الصحيح

عمر محمد امحمد هروس

قسم الدراسات الإسلامية، كلية التربية، جامعة مصراتة

Oharoos@yahoo.com

ملخص البحث

تمثلت هذه الدراسة التطبيقية في اختيار خمسة أحاديث من جملة الأحاديث التي أوردها الإمام البخاري في كتابه الجامع الصحيح، والنظر في كيفية تخريجه لها في صحيحه، وذلك بالتركيز على إظهار الصنعة الفقهية والحديثية لهذا الإمام، من خلال البحث في المناسبة بين ترجمة الباب التي يسوق فيها حديث الدراسة وما سبقها من تراجم، وعلاقة هذه الترجمة بالحديث الذي يسوقه في الباب، وعلاقتها برجال إسناده، وكذلك علاقة الراوي بمن روى عنه، سواء كان ذلك في سند حديث الباب، أو ما ورد في باب آخر، وكيف تعامل مع رواية الحديث المختار للدراسة في كامل كتابه الصحيح، ومعرفة مفهوم الحديث الصحيح عنده. وقد خلصت الدراسة إلى تأكيد الإمام البخاري على مسألة ثبوت اللقاء بين الراوي ومن روى عنه، وأن مفهوم الصحيح عنده أوسع من الحد الذي وضعه علماء الحديث في تعريف الحديث الصحيح. واعتمد في هذه الدراسة لتحقيق أهدافها استخدام منهجين أساسيين هما المنهج التحليلي، والمنهج الاستنباطي.

الكلمات المفتاحية: تكرار الحديث، ثبوت اللقاء، الاختصار، صيغ الأداء.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا وحبيبنا محمد النبي الكريم وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

إن أهم ما قدّمه لنا الإمام البخاري -رحمه الله- وبرز فيه، هو طريقة تخريجه الأحاديث في كتابه الجامع الصحيح، فقد وضع لنفسه، وللعلم، وللناس، منهجاً علمياً فريداً، وأسلوباً مبتكراً في علم الحديث وعلمه، كما وصفه تلميذه ومعاصره الإمام مسلم، ولم يكن إبداعه في تخريج الحديث إلا لعلّو كعبه في هذا الشأن،

وغزارة محفوظه، ودقة فقهه، وسعة أفقه، ومعرفته لأحوال الرواة، فكان دقيقاً في اختيار الحديث لجامعه، واختيار الشيوخ، ورجال الإسناد.

سبب اختيار الموضوع: محبتي لهذا الإمام الجليل، وتذوقي لمقاصد صنيعه كلما درست له حديثاً، يدفعني إلى التعرف أكثر على عمق منهجه في تخريج الحديث الصحيح في كتابه الجامع، من خلال دراسة تطبيقية لنماذج من حديث جامعه الصحيح.

مشكلة الدراسة:

لقد استتبط علماء الحديث من استقراءهم لصحيح البخاري أن له شروطاً وأهدافاً، وأنه ابتكر طريقة في تحقيق أهدافه من خلال التزامه بتلك الشروط، كما هو مقرر في كتب مناهج المحدثين، ومن هنا تكمن مشكلة هذه الدراسة، ويمكن صياغتها في سؤالين:

س1- ما مدى التزام البخاري في شرط ثبوت اللقاء بين الراوي ومن روى عنه عند تخريجه الحديث؟

س2- ما مفهوم الصحيح عند البخاري؟

أهداف الدراسة:

1- إظهار مدى التزام البخاري في شرط ثبوت اللقاء بين الراوي ومن روى عنه عند تخريجه الحديث.

2- إبراز مفهوم الحديث الصحيح عند البخاري.

منهجية الباحث: اعتمد الباحث منهجين رئيسيين وهما:

أ- المنهج التحليلي: وذلك بتتبع حديث الدراسة، وتحليله، ودراسته دراسة معمقة داخل الصحيح؛ لاستخلاص منهجية الإمام البخاري في تخريجه.

ب- المنهج الاستنباطي: يبرز من خلال استنباط مقاصد الإمام البخاري في كيفية سلوكه طرق تخريج الحديث المختار في هذه الدراسة.

خطة البحث: اشتمل هذا البحث على مقدمة، ودراسة تطبيقية: اخترت فيها خمسة نماذج من جملة الأحاديث التي أخرجها الإمام البخاري في جامعه الصحيح، وقمت بالتركيز على طريقة تخريجه لها في كامل صحيحه.

وخاتمة: أذكر فيها أهم نتائج الدراسة.

وخاتمة: أذكر فيها أهم نتائج هذا البحث.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

النموذج الأول: حديث "الرؤيا الصالحة":

أخرجه الإمام البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده، وقال: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني يحيى، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي -ﷺ- ح وحدثني سليمان بن عبدالرحمن، حدثنا الوليد، حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني عبدالله ابن أبي قتادة، عن أبيه، قال: قال النبي -ﷺ-: (الرؤيا الصالحة من الله، والحلم من الشيطان، فإذا حلم أحدكم حلمًا يخافه فليبصق عن يساره، وليتعوذ بالله من شرّها، فإنها لا تضرّه).

وعند النظر في هذا النموذج وكيف خرّجه الإمام البخاري في صحيحه يلاحظ أنه جمع بين إسنادين أحدهما أعلى من الآخر، وحول بينهما بحرف التحويل "ح"، ومما أقرّه علماء الحديث من خلال استقراءهم لصحيح البخاري أن التحويل من مناهجه، وله في سلوك هذا المنهج أهداف، منها:

- 1- الاختصار (1): حيث جمع بين إسنادين لحديث واحد في موضع واحد.
- 2- وضع حرف التحويل "ح" بعد ذكر النبي -ﷺ- من الإسناد الأول، بهدف الإشارة إلى عدم وجود اختلاف -أو كبير اختلاف- في لفظ هذا الحديث، وبذلك يتعيّن أنه أراد الإشارة إلى قضايا إسنادية، منها:

- أ- اختلاف صيغة الأداة الدالة على طريقة تحمّل الصحابي لذلك الحديث، حيث جاء في الإسناد الأول قول الصحابي: "عن النبي -ﷺ-"، وفي الثاني: "قال النبي -ﷺ-".
- ب- التعريف بأن "يحيى" الذي ورد مهملاً في الإسناد الأول العالي هو: يحيى بن أبي كثير، حيث جاء مصرّحاً بنسبته في الإسناد الثاني النازل "طريق شيخه سليمان".
- ت- التنبيه على قضايا أخرى في السند، كإثبات سماع بعض الرواة الذين وُصفوا بالتدليس، فإن يحيى بن أبي كثير معروف بالتدليس، ومكثّر من الإرسال أيضاً (2)، وقد عنعنه في الإسناد العالي، فدفع شبهة تدليسه، وأثبت سماعه بذكر الإسناد النازل، إذ صرّح فيه بالتحديث بينه وبين شيخه عبدالله بن أبي قتادة، في قوله: "حدثني عبدالله بن أبي قتادة".

(1) القضاة، أمين محمد، و صبري، عامر حسن، دراسات في مناهج المحدثين، دار جهيئة للنشر والتوزيع، ط1. ص60.

(2) العلائي، صلاح الدين خليل بن كيكليدي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ط2/عالم الكتب-بيروت ص111، قال: "معروف بالتدليس ذكره النسائي وغيره"، وزاد في ص299: "ومكثّر من الإرسال أيضاً".

3- أتى برواية شيخه سليمان بن عبد الرحمن مع نزولها وقد تكلم فيه، ولم يكتف برواية شيخه أبي المغيرة عبد القدوس بن حجاج مع علوها وتوثيقه (1)، وذلك تقوية لطريق شيخه سليمان من جهة، وما فيه من مزايا من جهة أخرى، تقدم ذكر بعضها.

ومن مزايا طريق شيخه سليمان أيضًا: فيه رواية الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، وقد اتهم الوليد بتدليس التسوية في حديثه عن الأوزاعي خاصة (2)؛ لذلك ساق البخاري طريقه مصرحاً فيها بالتحديث بينهما في قوله: "حدثنا الوليد، حدثنا الأوزاعي"، فضلاً عن ذكره في الإسناد الأول الذي ساقه متابعه شيخه أبي المغيرة للوليد بن مسلم في روايته عن الأوزاعي، فانتفت بذلك دعوى أن يكون هناك إسقاط لراوي ضعيف روى عنه الأوزاعي، وإن كان بعض الأئمة سمى الشيوخ الذين يستبدلهم الوليد بالضعفاء (3)، ولم يذكر يحيى ابن أبي كثير منهم، وهي قرينة تنفي التدليس عن الوليد هنا.

4- ثبوت سماع الوليد بن مسلم وعدم تدليسه، هو تأكيدٌ على صحة الحديث عن الأوزاعي؛ لأن الوليد بن مسلم مقدّم في الشاميين (4).

5- أتى بالمتابع لشيخه سليمان المتكلم فيه من جهة ضبطه، وهو من شيوخه أيضًا -: الثقة أبو المغيرة عبد القدوس بن حجاج؛ للتأكيد على عدم تفرده برواية هذا الحديث، وعلى حفظه ودقة ضبطه له بهذا اللفظ، إذ وافق فيه رواية الثقات، فصَحَّ الحديث من طريقه، وساق لفظه وإن كان قد تكلم فيه.

6- ساق البخاري حديث أبي قتادة من رواية ابنه عبد الله عنه، فدلّ ذلك على صحة هذا الحديث أيضًا، إذ الرجل أعرف بحديث أبيه من غيره.

(1) الخولاني الحمصي، وثقة العجلي، وابن حبان، والدارقطني، وقال النسائي: ليس به بأس. العجلي، أحمد بن عبد الله، معرفة الثقات، ط1/مكتبة الدار - المدينة المنورة ج2/100، وابن حبان، محمد بن حبان، الثقات، ط1/دار الفكر، ج8/ص419، والعسقلاني، أحمد بن علي، تهذيب التهذيب، ط1/دائرة المعارف النظامية - الهند، ج21/ص371.

(2) أتى عليه كثير من الأئمة، وأشادوا بعلمه وصدقه، ووثقه غير واحد منهم، إلا أنهم مع توثيقهم له وصفوه بتدليس التسوية في حديث الأوزاعي، فقد كان يصير أحاديث يرويها الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء، ويستبدلهم بشيوخ ثقات قد أدركهم الأوزاعي، وهذا الصنيع مذموم جدًا من وجود كثيرة، منها: أنه غش وتغطية لحال الحديث الضعيف، وتلبس على من أراد الاحتجاج به. العلائي، صلاح الدين خليل بن كيكليدي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ط2/عالم الكتب - بيروت ص101، والعسقلاني، أحمد بن علي، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ط1/مكتبة المنار - الأردن، ص51.

(3) قال الدارقطني: "الوليد بن مسلم يرسل في أحاديث الأوزاعي، عند الأوزاعي أحاديث عن شيوخ ضعفاء، عن شيوخ أدركهم الأوزاعي، مثل: نافع، والزهرى، وعطاء، فيسقط الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعي، عن نافع والزهرى وعطاء". السلمي، محمد بن الحسين، سؤالات السلمي للدارقطني، ص318.

(4) العسقلاني، أحمد بن علي، تهذيب التهذيب، ط1/دائرة المعارف النظامية - الهند، ج35/ص55.

والناظر في هذا المثال يرى حرص الإمام البخاري على ذكر وبيان صيغ الأداء الدالة على طرق التحمل، وبخاصة تلك التي ورد فيها التصريح بالتحديث أو بالسماع؛ لأجل إثبات الاتصال وتأكيده، وهذا يثبت تحقق شرط البخاري في ثبوت اللقاء بين الراوي ومن روى عنه -حسب ما قرره علماء الحديث عند استقراءهم لصنيعه في الجامع الصحيح-، وكذلك تركيزه على تخريج الحديث من رواية من هو مقدم في شيخه من أهل بلده، مثل ما فعل في رواية الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، ورواية آل بيت الرجل أيضًا، فهم أعرف بحديثه من غيرهم، مثل رواية عبدالله عن أبيه أبي قتادة، الأمر الذي ترتب عليه تحقيق الهدف من تصنيفه لكتابه وهو تخريج الحديث الصحيح في جامع، وقد التزم شرطه وحقق هدفه في هذا المثال. وقد خرج الإمام البخاري هذا الحديث من وجه آخر عن أبي قتادة، وهو رواية أبي سلمة بن عبدالرحمن عنه:

أخرجه في كتاب: الطب، باب: النفث في الرقية، وقال: حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا سليمان -يعني: ابن بلال-، عن يحيى بن سعيد، قال: سمعت أبا سلمة، قال: سمعت أبا قتادة، يقول: سمعت النبي -ﷺ-... وذكر الحديث، وفيه: "فلينفث حين يستيقظ ثلاث مرات"، وهذا يظهر المناسبة بين الترجمة ولفظ الحديث، وللتأكيد على صحتها، وفيه: تصريح التابعي والصحابي بالسماع.

وكرره من وجه آخر عنه في كتاب: التعبير، باب: الرؤيا من الله، وقال: حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير -يعني: ابن معاوية-، حدثنا يحيى هو ابن سعيد، قال: سمعت أبا سلمة، قال: سمعت أبا قتادة، عن النبي -ﷺ-، قال: "الرؤيا الصادقة من الله، والحلم من الشيطان"، مختصرًا. وفي هذا الباب أراد التأكيد على أن المضاف إلى الله هو الذي يسمى رؤيا، ولا يسمى ما كان مضافا إلى غيره رؤيا، وأورده مختصرًا لدفع الشبهة عن ناقله.

وساقه -أيضًا- من رواية كل من: يحيى بن سعيد الأنصاري، ويحيى بن أبي كثير، في كتاب: التعبير، باب: الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة، وقال: حدثنا مسدد، حدثنا عبدالله بن يحيى بن أبي كثير -وأثنى عليه خيرًا، لقيته باليمامة-، عن أبيه، حدثنا أبو سلمة، عن أبي قتادة، عن النبي -ﷺ- به، وقال عقبه: "وعن أبيه، حدثنا عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي -ﷺ- مثله".

واعترض بعضهم على وجوده في هذا الباب، وألحقه بالباب الذي قبله، فأجاب ابن حجر: بأن الرؤيا الصالحة في كونها من الله فهي جزء من أجزاء النبوة⁽¹⁾، وكرره في كتاب: التعبير، باب: من رأى النبي -ﷺ- في المنام، وقال: حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عبيدالله بن أبي جعفر، أخبرني أبو سلمة، عن أبي قتادة، قال: قال النبي -ﷺ-... وذكر الحديث، وفي آخره: "وإن الشيطان لا يتراءى بي".

(1) العسقلاني، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة بيروت، ج 12/ص 374.

في هذا الباب أراد التأكيد على صحة ما جاء من زيادات في بعض لفظه، وأن رؤيا النبي -ﷺ- في المنام حقيقة وصحيحة، وليست أضغاث أحلام، حيث استدل على ترجمته بما جاء في آخر الحديث. وأخرجه في كتاب: التعبير، باب: الحلم من الشيطان، فإذا حلم فليبصق عن يساره، وليستعذ بالله -عز وجل-، وقال: حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، أن أبا قتادة الأنصاري، وكان من أصحاب النبي -ﷺ- وفُرسانه، قال: سمعت رسول الله -ﷺ-،... وذكر الحديث، وفيه القطعة التي ذكرها في الترجمة؛ للتأكيد على صحتها، فالأمر بالنفث، أو البصق عن اليسار هو سواء، إذ المقصود طرد الشيطان الذي حضر رؤياه المكروهة، وقال العيني: لعل المراد بالجميع النفث، وهو نفخ بلا ريق، ويكون التفل والبصق محمولين مجازاً⁽¹⁾.

وأخرجه في آخر كتاب: التعبير، باب: إذا رأى ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها، وقال: حدثنا سعيد بن الربيع، حدثنا شعبة، عن عبد ربّه بن سعيد، قال: سمعت أبا سلمة يقول: لقد كنتُ أرى الرؤيا فثُمرضني، حتى سمعت أبا قتادة، يقول: وأنا كنتُ لأرى الرؤيا ثُمرضني، حتى سمعتُ النبي -ﷺ-، يقول: "الرؤيا الحسنة من الله... الحديث. جميعهم من طرق عن أبي سلمة، عن أبي قتادة به، وهذا التعدد في طرق الحديث فيه تأكيد على شهرته، وأنه محفوظ.

النموذج الثاني: "حديث قصة الفدية":

لا يخفى عن كل باحث أن من مظاهر مناهج الإمام البخاري التي أقرّها علماء الحديث "تكراره الحديث في جامعه الصحيح"، وهذا المثال يصلح للوقوف على مقاصد الإمام وأهدافه من تكرار الحديث في كل موضع يذكره فيه، فقد جرت عادته أن لا يكرره من غير فائدة، سواء كانت في السند، أو في المتن، أو فيهما معاً، ولتحقيق ذلك علينا أن ننظر نظرة شمولية في كيفية تخريج البخاري لهذا الحديث في كامل صحيحه؛ فقد كان يكرره تحت ترجمة واحدة، أو ترجمة أخرى من ذات الكتاب، أو يكرره في كتاب أو كتب أخرى غير الكتاب الأول، وتحت ترجمة غير التراجم الأولى، الأمر الذي يحملنا على النظر في علاقة الترجمة بالحديث سنداً ومتناً؛ لأجل ذلك ينبغي أن يكون البحث بعمق حتى نستنبط ما خفي من أغراض وأهداف البخاري من التكرار، وأن لا نفتصر على الظاهر منها.

وما وقع للصحابي الجليل كعب بن عجرة -رضي الله عنه- كان سبباً في نزول قول الله تعالى: ﴿فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك﴾ (2)، فجمع الإمام البخاري -رحمه الله- في تخريجه الحديث في جامعه بين ما تحتاجه الآية القرآنية من تفسير وبيان لأحكامها، وبين ما جاء في

(1) العيني، محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، ج24/ص133.

(2) البقرة، من الآية رقم (196).

الحديث؛ لذلك كَرَّرَه وعقد له تراجم متنوعة، تُظهر رأيه الفقهي، ومقاصد الشارع في الآية والحديث، فكان صنيعه يُشبه الجواب عن أسئلة مُضمرة حول الآية والحديث، منها: هل الحديث سبب نزول للآية؟ وهل هي خاصة في كعب أو لعامة المسلمين؟ وكم يوماً يصوم؟ وما نوع الصدقة؟ وما مقدارها؟ ولمن تعطى؟ وأي بلد تعطى فيه؟ وما هو النسك؟ ومتى حدثت هذه الواقعة؟ وهل ما ورد في الآية أو الحديث على الترتيب أو على التخيير؟ وما هي الفوائد الحديثية المتعلقة بالسند؟.

كل هذه الأمور أجاب عليها البخاري وتنبه إليها سواء في السند أو المتن، وفق منهجية علمية دقيقة، تؤكد سعة أفقه، وعمق فقهه، ومرونة منهجه، وعلو كعبه في معرفة علم العلل وأحوال الرواة، وإليك تفصيل ذلك:

ذكره أولاً من طريق الإمام مالك، في أبواب المُحصر، باب: قول الله تعالى ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ﴾⁽¹⁾ وهو مخير، فأما الصوم فثلاثة أيام. وقال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن حُميد بن قيس، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجرة -رضي الله عنه-، عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: (لعله آذاك هوامك، قال: نعم يا رسول الله، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: احلق رأسك، وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، أو انسك بشاة). ذكر البخاري في هذه الترجمة الآية القرآنية، وقال عقيبها: "وهو مخير" وأراد بذلك الإشارة إلى أن الأمر الوارد في الآية في نوع الفدية هو على التخيير، فله أن يختار أحد الثلاثة إما الصوم، وإما الصدقة، وإما النُسك، ويُفهم من هذا أن "أو" هنا للتخيير، وسيأتي تأكيده على هذا التفسير في ترجمة أخرى. وقيد البخاري في الترجمة الصوم الذي ورد في الآية مطلقاً في قوله: "فأما الصوم فثلاثة أيام؛ لذلك ساق اللفظ الذي يؤيد تقييده، حيث قال فيه -صلى الله عليه وسلم- لكعب -رضي الله عنه-: "وصم ثلاثة أيام"، فأصاب بصنيعه هذا التطابق بين ترجمة بابه ولفظ الحديث الذي أورده فيها من جهة، والتأكيد على تقييده الصوم بثلاثة أيام من جهة أخرى، ولا يخفى أن التطابق بين الترجمة ولفظ الحديث هي موضع اهتمام البخاري. ويُحتمل أن البخاري بدأ في تخريجه هذا الحديث في جامعته بطريق الإمام مالك مع نزولها، للإشارة إلى أنه يعتمد عليها في صحة هذا الحديث، وتخريجه من طرق أخرى غير طريق الإمام مالك، ولعل ما يؤكد ذلك أنه ساق الحديث في الباب الذي يليه بإسناد أعلى كما سيأتي.

وكرَّرَه في الباب الذي يليه، باب: قول الله تعالى ﴿أَوْ صَدَقَةٍ﴾، وهي: إطعام ستة مساكين. وقال -رحمه الله-: حدثنا أبو نُعيم، حدثنا سيف، قال: حدثني مجاهد، قال: سمعتُ عبد الرحمن بن أبي ليلى، أن كعب بن عُجرة -رضي الله عنه-، حدثه قال: (وقف علي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بالحديبية ورأسه يتهافت قملاً،

(1) من الآية السابقة.

فقال: يؤذيك هوائك؟ قلت: نعم، قال: فاحلق رأسك، أو -قال: احلق-، قال: في نزلت هذه الآية، ﴿فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه﴾، إلى آخرها، فقال النبي ﷺ: -صم ثلاثة أيام، أو تصدق بفرق (1) بين ستة، أو انسك بما تيسر).

والناظر في هذه الترجمة يرى تفسير البخاري للصدقة التي وردت في الآية الكريمة مبهم، في قوله: "وهي: إطعام ستة مساكين"؛ لأجل ذلك ساق اللفظ الذي يؤيد تفسيره، وبهذا وقع التطابق بين الترجمة ولفظ الحديث، فكان الحديث في بابه.

وأما بالنسبة للفوائد الحديثية المتعلقة بالإسناد هي:

- 1- ذكر الإسناد العالي، حيث ساقه من وجه آخر عن مجاهد أعلى من الإسناد الأول.
- 2- أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وسيف هو ابن سليمان، أو ابن أبي سليمان، وفي هذه الطريق جاء بمتابعة سيف بن أبي سليمان، لحُميد ابن قيس في روايته عن شيخه مجاهد، وذلك للتأكيد على صحة رواية هذا الحديث عن مجاهد، فضلاً عن تصريح الراوي سيف عن شيخه مجاهد بالتحديث، مما يؤكد ثبوت لقائه، وصحة سماعه..
- 3- التأكيد على ذكر صيغ الأداء الدالة على طرق التحمل، وبخاصة تلك التي ورد فيها التصريح بالسماع، من أجل إثبات الاتصال أو تأكيده، كما ورد في هذا الإسناد قول مجاهد: "سمعتُ عبدالرحمن بن أبي ليلى، أن كعب بن عُجرة -رضي الله عنه-، حدثه"، وتحقق هذا الهدف من خلال التكرار، وذكر المتابعة.

وكثره في الباب الذي يليه أيضاً، باب: الإطعام في الفدية نصف صاع.

وقال: حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، عن عبدالرحمن بن الأصبهاني، عن عبدالله ابن معقل، قال: جلستُ إلى كعب بن عُجرة -رضي الله عنه-، فسألته عن الفدية، فقال: نزلت في خاصة، وهي لكم عامة، حُمِلتُ إلى رسول الله ﷺ -والقمل يتناثر على وجهي، فقال: (ما كنتُ أرى الوجع بلغ بك ما أرى -أو ما كنتُ أرى الجهد بلغ بك ما أرى- تجدُ شاة؟ فقلت: لا، فقال: فصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، لكل مسكين نصف صاع).

تأمل معي أخي القارئ في هذا البناء النسقي والترتيب العلمي النابع من فقه الإمام البخاري، فبعد بيانه أن الصدقة تُعطى لستة مساكين، أراد بيان المقدار المُعطى لكل مسكين، كما هو ظاهر في ترجمة الباب.

(1) الفرق: بالتحريك مكيال يسع ستة عشر رطلاً، وهي اثنا عشر مداً، أو ثلاثة أصع عند أهل الحجاز، وقيل: خمسة أقداس، والقسط نصف صاع. ابن الأثير الجزري، المبارك بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر، المكتبة العلمية-بيروت، ج3/ص437.

ثم إن الناظر في هذه الترجمة يرى أنها من التراجم الظاهرة التي أقرها علماء الحديث، ومما جاء بصيغة خبرية خاصة، وهي التي يذكر فيها الإمام البخاري: "المعنى الذي يدل عليه الحديث صراحة، ولا يوجد في الترجمة معنى زائد على ما في الحديث"⁽¹⁾، وفائدة هذا النوع من التراجم: "بيان أن هذا هو رأي المصنف -البخاري- واختياره في هذه المسألة"⁽²⁾.

وفي هذه المرة ساق لفظ الحديث من رواية عبدالله بن معقل أنه سأل كعب بن عجرة -رضي الله عنه- عن الفدية؛ ليؤيد رأيه في هذه المسألة، حيث جاء فيه: قوله -رضي الله عنه- لكعب: "أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع"، ويؤكد على التطابق والمناسبة بين ترجمة بابه ولفظ الحديث الذي اعتمده فيه ولم يخرج غيره، الأمر الذي يحملني على القول بأن البخاري أراد من إظهار رأيه في الترجمة، واقتصاره على رواية واحدة في الباب دون الإشارة إلى الروايات الأخرى ولو تعليقاً، التأكيد على أن الصواب نصف صاع من كل شيء، وليس كما ورد في بعض الروايات تقييده بالحنطة، أو التمر، أو الزبيب⁽³⁾.

ومجيء الحديث من وجه آخر عن كعب -رضي الله عنه- يؤكد صحة الرواية عنه، وعدم تفرد ابن أبي ليلي بالرواية عن كعب، وهذه من فوائد التكرار.

وكرر في الباب الذي بعده مباشرة، قوله: باب: النسك شاة.

وقال: حدثنا إسحاق، حدثنا روح، حدثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: حدثني عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة -رضي الله عنه-، أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- رآه وأنه يسقط على وجهه، فقال: أيؤذيك هوأمك؟ قال: نعم، فأمره أن يخلق وهو بالحديبية، ولم يتبين لهم أنهم يحلون بها وهم على طمع أن يدخلوا مكة، فأنزل الله الفدية، فأمره رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يطعم فرقاً بين ستة، أو يهدي شاة، أو يصوم ثلاثة أيام.

ثم قال البخاري عقبه في الباب نفسه: وعن محمد بن يوسف، حدثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، أخبرنا عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة -رضي الله عنه-، أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- رآه وقمله يسقط على وجهه، مثله.

إسحاق هو ابن راهويه، وروح هو ابن عبادة، وشبل هو ابن عباد المكي، وابن أبي نجيح هو عبدالله، وهو وجه آخر عن مجاهد من رواية ابن أبي نجيح عنه، وقول البخاري: "وعن محمد بن يوسف"، قال ابن حجر: "الظاهر أنه عطف على حدثنا روح، فيكون إسحاق قد رواه عن روح بإسناده، وعن محمد بن

(1) الشمالي: د. ياسر الشمالي، الواضح في مناهج المحدثين، دار ومكتبة الحامد، ط3/2006م ص113.

(2) القضاة، أمين محمد، و صبري، عامر حسن، دراسات في مناهج المحدثين، دار جهينة للنشر والتوزيع، ط1. ص37.

(3) ابن أبي شيبة، أبوبكر عبدالله بن محمد، ط1/مكتبة الرشد-الرياض، ج3/ص235، والطحاوي، أبوجعفر أحمد بن محمد، شرح معاني الآثار، ط1/عالم الكتب، ج3/ص119.

يوسف وهو الفريابي بإسناده، وكذا هو في تفسير إسحاق، ويُحتمل أن تكون العنونة للبخاري، فيكون أورده عن شيخه الفريابي بالعنونة، كما يروي تارة بالتحديث، وبلغظ قال، وغير ذلك، وعلى هذا فيكون شبيهًا بالتعليق⁽¹⁾. والله أعلم.

إن قول البخاري في الترجمة: "النسك شاة" هو إظهار لرأيه في المسألة، وأيده باللفظ الذي ساقه في بابه في قوله: "أو يهدي شاة"، فتحقق التطابق بين الترجمة ولفظ الحديث، وفي صنيعة هذا إشارة إلى أنه لا يرى صحة ما جاء في بعض الروايات: أن النبي -ﷺ- أمر كعبًا أن يفتدي ببقرة، حيث كرّر الحديث في مواضع كثيرة ويسوقه تامةً اللفظ في كل موضع، وفي جميع ألفاظه النسك شاة. وكرّره في كتاب: المغازي، باب: غزوة الحديبية، وقول الله تعالى: ﴿لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة﴾⁽²⁾.

وقال رحمه الله:- حدثنا الحسن بن خلف، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف، عن أبي بشر ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: حدثني عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجرة، (أن رسول الله -ﷺ- رآه وقمله يسقط على وجهه، فقال: أيؤذيك هوامك؟ قال: نعم، فأمره رسول الله -ﷺ- أن يحلق، وهو بالحديبية، لم يبين لهم أنهم يُحلون بها، وهم على طمع أن يدخلوا مكة، فأنزل الله الفدية، فأمره رسول الله -ﷺ- أن يُطعم فرقًا بين ستة مساكين، أو يهدي شاة، أو يصوم ثلاثة أيام). وقد ذكر الإمام البخاري هذا الحديث ضمن أحاديث كثيرة ساقها في هذا الباب، وذلك لبيان بعض القضايا أو الأحداث التي حصلت زمن غزوة الحديبية، من بينها ما حصل لكعب -رضي الله عنه-، فدلّ ذلك على بيان زمن وقوعها، وتأکید أنه من بين الصحابة الذين بايعوا النبي -ﷺ- تحت الشجرة عام الحديبية، ونزول مشروعية الحلق للمُحرم مع الفدية لمن كان له عذر.

وقد تحقق التطابق بين الترجمة ولفظ الحديث في قوله: "وهو بالحديبية". وذكر قوله تعالى: ﴿لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة﴾، في الترجمة؛ لبيان أنها نزلت في قصة الحديبية.

وفي إسناده هذا الحديث ورد ذكر ورقاء بكنيته، فقال: "عن أبي بشر ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد"، ولم يذكره بكنيته في الصحيح إلا في هذا الحديث؛ وذلك لوجود راوٍ آخر لهذا الحديث كنيته أبوبشر -أيضًا-، ويروي عن مجاهد بدون واسطة، وهو جعفر بن أبي وحشية الواسطي أبوبشر، فأراد التمييز بينهما، كي لا يقال: إن في هذا الإسناد انقطاع، فساقه من طريق شيخه محمد بن هشام أبي

(1) العسقلاني، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة بيروت، ج4/ص19.

(2) الفتح، من الآية رقم (18).

عبدالله، حدثنا هُشيم -بن بشير-، عن أبي بشر، عن مجاهد به، وهذا يعني أن على الباحث النظر في مرويات الراوي في كامل الصحيح من كل طبقة في الحديث، حتى يستتب مثل هذه الفوائد الحديثية في صنع البخاري.

ثم ختم البخاري هذا الباب بهذا الحديث من وجهين آخرين عن مجاهد بن جبر، فالوجه الأول: قال: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن مجاهد به، والثاني: قال: حدثني محمد بن هشام أبو عبدالله، حدثنا هُشيم، عن أبي بشر - وهو جعفر بن أبي وحشية-، عن مجاهد، وكلاهما أعلى من رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد كما هو ظاهر.

ومن فوائد التكرار: الجمع بين العلوّ والنزول، كما في هذا الموضع.

ويظهر لنا في الوجه الأول رواية هذا الحديث من طريق الأثبات الملازمين لشييوخهم، والممارسين لحديثهم، مما يؤكد على ثبوت اللقاء واتصال السند، الأمر الذي يترتب عليه القول بصحة الحديث من طريقهم، فسليمان بن حرب شيخ البخاري وهو إمام ثبت قد صرح بملازمة شيخه حماد بن زيد، حيث قال: "جالست حماد بن زيد تسع عشرة سنة"⁽¹⁾، وقال ابن معين في حماد: ليس أحد أثبت في أيوب من حماد بن زيد⁽²⁾.

وكثره في كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ﴾. وقال: حدثنا آدم، حدثنا شعبة، عن عبدالرحمن بن الأصبهاني، قال: سمعت عبدالله بن معقل، قال: قعدت إلى كعب بن عجرة في هذا المسجد، يعني: مسجد الكوفة، فسألته عن فدية من صيام، فقال: حُمِلت إلى النبي -ﷺ- والقملُ يتناثر على وجهي، فقال: "ما كنت أرى أن الجهد قد بلغ بك هذا، أما تجد شاة؟" قلت: لا، قال: "صُم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام، وإحلق رأسك"، فنزلت في خاصة ولكم عامّة.

وللإمام البخاري في تكرار هذا الحديث هنا أهداف يمكن ذكر بعضها:

- 1- إثبات سبب نزول هذه الآية القرآنية، وأنها نزلت بسبب ما حصل لكعب بن عجرة -ﷺ-، فساق اللفظ الذي ورد فيه التصريح من كعب بإثبات ذلك، حيث قال: "فنزلت في خاصة ولكم عامّة".
- 2- كَرّر الحديث من رواية تلميذ آخر لشعبة وهو آدم بن أبي إياس، وافق تلميذه الأول وهو أبو الوليد الطيالسي هشام بن عبدالملك؛ ليؤكد على صحة الرواية عن شعبة، وروايته له بهذا اللفظ،

(¹) الفسوي، يعقوب بن سفيان، المعرفة والتاريخ، ط1/مؤسسة الرسالة-بيروت، ج1/ص170.

(²) ابن رجب الحنبلي، عبدالرحمن بن أحمد، شرح علل الترمذي، ط1/مكتبة المنار - الأردن، ج2/ص699.

وأنه المحفوظ عنه، وأن ما ورد عند غيره من الرواة عن شعبة في تقييد نصف الصاع بالتمر أو غيره، لا يصح عند البخاري.

3- إثبات اللقاء بين عبدالرحمن بن الأصبهاني وشيخه عبدالله بن معقل، وتأكيده اتصال السند، وصحة سماعه منه هذا الحديث، حيث جاء في الإسناد الذي كثره تصريح عبدالرحمن بالسماع، في قوله: "عن عبدالرحمن بن الأصبهاني، قال: سمعت عبدالله بن معقل".

4- التأكيد على أنه نصف صاع من أي طعام كان حنطة، أو تمرًا، أو زبيبًا، وأن الاختلاف عليه إنما هو من تصرف الرواة، يستفاد ذلك من لفظ الحديث الذي ساقه، حيث جاء فيه قوله -ﷺ-: "لكل مسكين نصف صاع من طعام".

5- الإشارة إلى أن جواز الحلق والفدية يكون لمن اشتد به الأذى في رأسه، وليس مجرد الأذى أو الألم، ويُفهم ذلك من صنيع البخاري في تكراره الترجمة بالآية، وفي اقتصاره على قطعة منها، وكذلك من لفظ الحديث الذي ساقه ففيه: قول كعب -ﷺ-: "حُمِلت إلى النبي -ﷺ-، وقوله -ﷺ-: "لَكعب: "ما كنت أرى أن الجهد قد بلغ بك هذا".

وعقد البخاري في كتاب: المرضى، ترجمة بعنوان: "باب قول المريض إني وجع أو وأرأساه، أو اشتد بي الوجع، وقول أيوب -عليه السلام-: ﴿أني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين﴾، وذكر فيه الحديث، فقال -رحمه الله-: حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، وأيوب، عن مجاهد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة -ﷺ-، "مرّ بي النبي -ﷺ- وأنا أوقد تحت القدر، فقال: أيؤذك هوام رأسك؟ فقلت: نعم، فدعا الحلاق فحلّقه، ثم أمرني بالفداء".

وفي بعض النسخ جاءت الترجمة بعنوان: "باب ما رخص للمريض أن يقول: إني وجع"، وهي إشارة واضحة من الإمام البخاري أنه يجوز للمسلم المريض أن يشكو وجعه لأخيه المسلم، من باب إحاطته بحاله، وطلب الدعاء له لعل الله يخفف عنه وجعه، وليس من باب التضرّع والسخط فهذا هو المذموم والممنوع شرعا.

والدليل على الترخيص في ذلك ما ساقه من أحاديث في الباب، تبين أن النبي -ﷺ- قد شكى الوجع والألم، وفعل ذلك أيضا أصحابه وممن يقتدى بهم، وأما قول أيوب -عليه السلام- فهو من باب التوجه في الدعاء والطلب من الخالق، ولا علاقة للمخلوق في قوله.

وذكر البخاري حديث كعب -ﷺ- في كتاب: الطب، تحت ترجمة بعنوان: "باب الحلق من الأذى". وقال: حدثنا مسدد، حدثنا حماد، عن أيوب، قال: سمعت مجاهداً، عن ابن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة -ﷺ- نحوه.

وكأنه أورده عقب حديث الحجامه وسط الرأس، للإشارة إلى أن جواز حلق الشعر للمُحرم لأجل الحجامه عند الحاجة إليها، يُستنبط من جواز حلق جميع الرأس للمُحرم عند الحاجة (1)، ويمكن أن يقال أيضاً: إن أمر النبي -ﷺ- لكعب بأن يحلق رأسه، يشبه وصف الطبيب الدواء للمريض، وذلك للتخلص من الوجع الذي أصابه بسبب كثرة القمل في شعر رأسه، وأن الحلق قد يكون علاجاً لنوع من أنواع المرض الذي يصيب الإنسان في رأسه، فناسب ذكر هذا الحديث في كتاب الطب، ثم إن التعبير بالأذى في الترجمة أراد به تعميم ما ورد خاصاً في الحديث، وأن جواز الحلق يكون بسبب حصول الأذى سواء كان من القمل أو غيره، فضلاً عن التأكيد في تحقق الأذى، إذ قد يجد المرء القمل في رأسه ولا يشتكي الأذى. وآخر موضع ذكره فيه، في كتاب: كفارات الأيمان، باب: "باب قول الله تعالى: ﴿فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ﴾، وما أمر النبي -ﷺ- حين نزلت: ﴿فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ﴾، ويُذكر عن ابن عباس، وعكرمة: ما كان في القرآن أو أو فصاحبه بالخيار، وقد خيّر النبي -ﷺ- كعباً في الفدية".

وقال البخاري: حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا أبوشهاب، عن ابن عون، عن مجاهد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة -رضي الله عنه- نحوه. أراد التأكيد على أن أمر النبي -ﷺ- لكعب في الفدية هو على التخيير بين الثلاثة، إما أن ينسك بشاة، أو يصوم ثلاثة أيام، أو يطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع، واستدل على ذلك بالآثار الواردة التي ذكرها في ترجمة بابه، وأن "أو" للتخيير.

النموذج الثالث: "حديث تغيير القبلة":

وللنظر في كل حديث يخرج الإمام البخاري في صحيحه، ينبغي التأكيد على قضية تكرر عند تخريجه له -وهو الغالب- أو لا، فقد كان يذكره في أكثر من موضع، بحسب ما يشتمل عليه المتن من مسائل فقهية، سواء كانت ظاهرة أو مستنبطة من فهمه هو، ويودعها في تراجمه، ويستدل لها بذكر هذا الحديث، ويحرص على أن لا يكرره بالإسناد نفسه، فيجمع بين علاقة الترجمة بمتن الحديث من جهة، وبين علاقتها بالسند من جهة أخرى، أي: يجمع بين الصنعة الفقهية والصنعة الحديثية، ومن يغوص في استخراج هذه العلاقة يقف على عمق فهم البخاري وعبقريته في كليهما.

وقد نظرت في هذا الحديث فلا حظت أن البخاري ذكره في أكثر من موضع، وأن مداره أبو إسحاق السبيعي -وهو عمرو بن عبدالله السبيعي مشهور بالتدليس ومكثر منه- يرويه عن أنس بن مالك -رضي الله عنهما-، فلجأ في تكراره إلى التأكيد على عدة أمور، وإليك تفصيل ذلك:

(1) العسقلاني، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة بيروت، ج10/ص154.

لقد ذكره أولاً في كتاب: الإيمان، باب: الصلاة من الإيمان، وقول الله تعالى ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾⁽¹⁾ يعني: صلاتكم عند البيت.

واقصر عليه في الباب، وقال رحمه الله -: حدثنا عمرو بن خالد، قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن البراء بن عازب، أن النبي ﷺ - كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده، أو قال: أخواله من الأنصار، وأنه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً، وكان يُعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وأنه صلى أول صلاة صلاتها صلاة العصر، وصلى معه قوم، فخرج رجل ممن صلى معه، فمرّ على أهل مسجد وهم راكعون، فقال: أشهد بالله لقد صليتُ مع رسول الله ﷺ - قبل مكة، فداروا كما هم قبل البيت، وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قبل بيت المقدس، وأهل الكتاب، فلما ولى وجهه قبل البيت، أنكروا ذلك، قال زهير: حدثنا أبو إسحاق، عن البراء في حديثه هذا: أنه مات على القبلة قبل أن تحول رجالاً وقتلوا، فلم ندر ما نقول فيهم، فأنزل الله تعالى ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾. فإن الناظر في ترجمة الإمام البخاري هنا يرى أنه جمع بين ذكر رأيه في مسألة معينة واستشهاده بالآية القرآنية التي تدل على رأيه، وتقوية ذلك بالحديث الذي أورده تحت هذه الترجمة، فقد جعل الصلاة وهي: العبادة البدنية العملية من الإيمان، واستشهد بالآية على أن ما ذهب إليه من قول هو موافق للتنزيل، في قوله تعالى: ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾، أي: صلاتكم عند البيت، وتأكيداً على أن مراد الشارع من قوله: "إيمانكم" في الآية أي: صلاتكم، ساق هذا الحديث في الباب، حيث ورد فيه: أنهم سألوا النبي ﷺ - عن مات وهو يصلي إلى بيت المقدس قبل تحويل الكعبة، وأراد البخاري بذلك الردّ على الجهمية والمرجئة، وهو ما أشار إليه ابن بطال في شرحه هذا الحديث بقوله: "هذه الآية أقطع الحُجج للجهمية والمرجئة في قولهم: إن الفرائض والأعمال لا تُسمّى إيماناً، وقولهم خلاف نصّ التنزيل؛ لأن الله سمّى صلاتهم إلى بيت المقدس إيماناً، ولا خلاف بين أهل التفسير أن هذه الآية نزلت في صلاتهم إلى بيت المقدس"⁽²⁾، وجاء الضمير في قوله تعالى ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾، للخطاب، وكان المقام يقتضي الغيبة أي: إيمانهم، لكنه قصد تعميم الحكم للأمة الأحياء والأموات، فذكر الأحياء المخاطبين تغليباً على غيرهم⁽³⁾.

وأما ما يتعلق بإسناد الحديث الذي ساقه في بابه، فيلاحظ أنه من رواية زهير ابن معاوية عن أبي إسحاق:

(1) البقرة، من الآية رقم (143).

(2) ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف، شرح صحيح البخاري، ط2/مكتبة الرشد-الرياض، ج1/ص97.

(3) القسطلاني: أحمد بن محمد، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ط7/المطبعة الكبرى الأميرية-مصر، ج1/ص125.

فأكّد على اتصال السند بين زهير وأبي إسحاق السبيعي، وذلك بإيراد صيغة التحديث بينهما. ويلاحظ أيضًا أنه ساق طريق زهير بن معاوية من رواية أحد الثقات الأثبات عنه، وهو عمرو بن خالد أبو الحسن الحرّاني⁽¹⁾ -من شيوخ البخاري-، وقد أورده بصيغة التحديث بينهما، تأكيداً على اتصال السند، وعدم انقطاعه، وتحقّق له بذلك صحة الرواية عن زهير، لكن يوجد في هذا الحديث إشكالين:

الأول: عنعنة أبي إسحاق السبيعي، المشهور بالتدليس كما تقدم.

الثاني: قول الإمام أحمد بن حنبل: "سماع زهير بن معاوية من أبي إسحاق السبيعي كان بعد أن بدأ تغييره"⁽²⁾.

وكرّره البخاري في كتاب: الصلاة، باب: التوجه نحو القبلة حيث كان، وقد استهل به ثلاثة أحاديث ذكرها في هذا الباب، وقال رحمه الله:- حدثنا عبد الله ابن رجاء، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب رضي الله عنهما- قال: (كان رسول الله -ﷺ- صلى نحو بيت المقدس، ستة عشر أو سبعة عشر شهراً، وكان رسول الله -ﷺ- يحب أن يوجه إلى الكعبة، فأنزل الله ﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء﴾⁽³⁾، فتوجّه نحو الكعبة، فقال السفهاء من الناس -وهم اليهود-: ﴿ما ولّاهم﴾، عن قبلتهم التي كانوا عليها، قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم، فصلّى مع النبي -ﷺ- رجلاً، ثم خرج بعد ما صلّى، فمرّ على قوم من الأنصار في صلاة العصر نحو بيت المقدس، فقال: هو يشهد: أنه صلى مع رسول الله -ﷺ-، وأنه توجّه نحو الكعبة، فتحرّف القوم، حتى توجّهوا نحو الكعبة). وفائدة تكراره هنا في الآتي:

1- إن للبخاري في هذا الحديث أكثر من طريق، حيث ساقه من رواية شيخ آخر له، وهو عبد الله بن رجاء، فأكّد على عدم تفرد الأول من جهة، وتقوية لكلا الطريقين من جهة أخرى.

2- التأكيد على تخريج الحديث من رواية الملازم لشيخه، حيث إن شيخ البخاري عبد الله بن رجاء قد خرّج له البخاري أحاديث في جامعها أغلبها عن إسرائيل بن يونس، مما يفيد ذلك كثرة مروياته عن هذا الشيخ من جهة، ومزية اختصاصه وملازمته له من جهة أخرى، ولا يخفى أن أخذ الحديث عن الشيخ من رواية التلميذ المكثّر عنه، الملازم له، أنقى وأسلم.

3- التأكيد على صحة الرواية عن أبي إسحاق السبيعي، وأن زهير بن معاوية لم يتفرد بالرواية عنه، إذ ساقه من رواية حفيده إسرائيل بن يونس عنه، وهو من أثبت الناس فيه، إذ كان شعبة بن

(1) العسقلاني، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة بيروت، ج 1/ص 96.

(2) المصدر السابق.

(3) البقرة، من الآية رقم (144).

الحجاج -وهو إمام حافظ- يقدمه عليه في حديث أبي إسحاق⁽¹⁾، ومع ذلك فقد نُقل عن ابن معين وأحمد وغيرهما من الأئمة النقاد: أن زكريّا، وزهير، وإسرائيل، حديثهم عن أبي إسحاق قريب من السواء، وقد سمعوا منه بأخرة⁽²⁾.

ولقد كرّره البخاري أيضًا في كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله تعالى ﴿سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم⁽³⁾﴾، وقال: حدثنا أبو نعيم، سمع زهيرًا، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب -رضي الله عنه- ... نحوه.

ويؤكد في هذا الإسناد على تعدد طرقه عنده من جهة، وعلى صيغ الأداء الدالة على طرق تحمل شيوخه عن زهير من جهة أخرى، مع ذكر لفظ الحديث في كل طريق، وذلك للتأكيد على صحة رواية زهير له بهذا اللفظ، وإن تأخر سماعه من أبي إسحاق.

وكرّره بعد خمسة أبواب من الباب السابق، في باب: قوله تعالى ﴿ولكل وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات⁽⁴⁾﴾، وقال: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني أبو إسحاق، قال: سمعتُ البراء -رضي الله عنه- قال: (صلينا مع النبي -صلى الله عليه وسلم- نحو بيت المقدس ستة عشر، أو سبعة عشر شهرًا، ثم صرفه نحو القبلة).

وكرّره هنا من رواية سفيان الثوري مع نزولها، وذلك للإشارة إلى عدة أمور:

1- التأكيد على تحقق شرطه في ثبوت اللقاء بين أبي إسحاق والبراء، واتصال السند وعدم انقطاعه بينهما، في دفع شبهة التدليس عن أبي إسحاق، وصحة سماعه هذا الحديث من البراء -رضي الله عنه-، في قوله: "حدثني أبو إسحاق، قال: سمعتُ البراء -رضي الله عنه-"، وبهذا يكون البخاري قد دفع الإشكال الأول.

2- التأكيد على صحة حديث زهير وإسرائيل، وروايتهما له بهذا اللفظ، وإن تأخر سماعهما من شيخهما أبي إسحاق، وذلك بموافقتهما رواية من سمع من أبي إسحاق قديمًا، وهو سفيان الثوري⁽⁵⁾، فزال بذلك الإشكال الثاني.

(1) سئل شعبة حدثنا حديث أبي إسحاق؟ قال: سلوا عنها إسرائيل، فإنه أثبت فيها مني، وعن عبدالرحمن بن مهدي، قال: قال لي عيسى بن يونس إسرائيل يحفظ حديث أبي إسحاق كما يحفظ الرجل السورة من القرآن، وفي رواية أخرى عنه أيضًا، قال: إن إسرائيل في أبي إسحاق أثبت من شعبة وسفيان، وهما إمامان جليلان، مما يؤكد اختصاص إسرائيل بحديث جده أبي إسحاق. الجرجاني، عبدالله بن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ط3/دار الفكر-بيروت، ج1/ص422.

(2) ابن رجب الحنبلي، عبدالرحمن بن أحمد، شرح علل الترمذي، ط1/مكتبة المنار - الأردن، ج2/ص711.

(3) البقرة، من الآية رقم (142).

(4) البقرة، من الآية رقم (148).

(5) ابن رجب الحنبلي، عبدالرحمن بن أحمد، شرح علل الترمذي، ط1/مكتبة المنار - الأردن، ج1/ص105.

3- التأكيد على دفع الشبهة عن نقلة هذا الحديث، حيث أورده بالوجهين، مختصراً في هذا الباب ، وتاماً في بقية الأبواب.

وكرّره في أول كتاب: أخبار الأحاد، باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان...، وقال: حدثنا يحيى⁽¹⁾، حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء... نحوه.

كرّر البخاري الحديث من طريق إسرائيل بإسناد أنزل من الأول، من رواية تلميذ آخر له وهو وكيع بن الجراح، وافق تلميذه الأول: عبدالله بن رجاء الغداني شيخ البخاري هنا، للتأكيد على صحة الرواية عنه من جهة، وتأكيد حفظ شيخه عبدالله لهذا الحديث، وتأكيد روايته له بهذا اللفظ، وسلامة لفظه من التصحيف والخطأ⁽²⁾.

النموذج الرابع: "حديث قصة نبع الماء من أصابعه -ﷺ-":

أخرجه في آخر كتاب: المناقب، باب: "علامات النبوة في الإسلام"، وقد ذكر في هذا الباب جملة من الأحاديث فيها علامات تدل على نبوته -ﷺ-، من بينها قصة نبع الماء من بين أصابعه -ﷺ-، وقد ساقها البخاري من طرق عن عدد من الصحابة -رضوان الله عليهم-⁽³⁾، إلا أنه في حديث أنس -ﷺ- ساقه من عدة أوجه، وإليك تفصيل ذلك:

الوجه الأول: قتادة بن دعامة عن أنس:

قال البخاري: حدثني محمد بن بشار، حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد⁽⁴⁾، عن قتادة، عن أنس -ﷺ-، قال: أتني النبي -ﷺ- بإناء، وهو بالزّوراء، فوضع يده في الإناء، "فجعل الماء ينبع من بين أصابعه، فتوضأ القوم"، قال قتادة: قلت لأنس: كم كنتم؟ قال: ثلاث مائة، أو زهاء ثلاث مائة.

الوجه الثاني: إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس:

ذكره عقب الوجه الأول مباشرة، بإسناد أعلى منه، وقال: حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك -ﷺ-، أنه قال: (رأيتُ النبي -ﷺ- وحانت صلاة العصر، فالتمس الوضوء فلم يجدوه، فأتني رسول الله -ﷺ- بوضوء، فوضع رسول الله -ﷺ- يده في ذلك الإناء، فأمر الناس أن يتوضؤوا منه، فرأيتُ الماء ينبع من تحت أصابعه، فتوضأ الناس حتى من عند آخرهم).

(¹) هو يحيى بن موسى البلخي. العيني، محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، ج25/ص15.

(²) الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف، التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، ط1/دار اللواء-الرياض، ج2/ص819، قال: "وقال عمرو بن علي الفلاس: هو صدوق، كثير الغلط والتصحيف، ليس بحجة".

(³) أخرجه عن أنس بن مالك، وجابر، والبراء بن عازب، -ﷺ- وغيرهم، وقد قَدّم حديث أنس وذكره ثاني حديث في الباب.

(⁴) هو سعيد بن أبي عروبة. العسقلاني، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة ببيروت، ج6/ص585.

الوجه الثالث: الحسن البصري عن أنس:

وذكره عقبهما، وقال: حدثنا عبد الرحمن بن مبارك، حدثنا حزم، قال: سمعت الحسن، قال: حدثنا أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: "خرج النبي -صلى الله عليه وسلم- في بعض مخارجه، ومعه ناس من أصحابه، فانطلقوا يسيرون فحضرت الصلاة، فلم يجدوا ماء يتوضؤون، فانطلق رجل من القوم، فجاء بقدر من ماء يسير، فأخذه النبي -صلى الله عليه وسلم- فتوضأ، ثم مَدَّ أصابعه الأربع على القدح، ثم قال: قوموا فتوضؤوا، فتوضأ القوم حتى بلغوا فيما يريدون من الوضوء، وكانوا سبعين أو نحوه".

الوجه الرابع: حميد الطويل عن أنس:

قال البخاري: حدثنا عبد الله بن منير، سمع يزيد، أخبرنا حميد، عن أنس -رضي الله عنه-، قال: (حضرت الصلاة فقام من كان قريب الدار من المسجد يتوضأ، وبقي قوم، فأتي النبي -صلى الله عليه وسلم- بمخضب من حجارة فيه ماء، فوضع كفه، فصغر المخضب أن يبسط فيه كفه، فضم أصابعه فوضعها في المخضب فتوضأ القوم كلهم جميعاً)، قلت: كم كانوا؟ قال: ثمانون رجلاً.

وبالنظر في صنيع البخاري هنا، نلاحظ أنه ذكر حديث أنس -رضي الله عنه- في قصة نبع الماء من أصابعه وساقها من أربعة أوجه عنه، ثم ذكر لفظ كل وجه منها، ويستفاد من ذلك عدة أمور منها:

1- أن البخاري لم يقصد التدليل على صحة هذه القصة فقط؛ لأنه لو قصد ذلك لاكتفى بالرواية الأصح والأجمع في الباب، تماشياً مع هدفه وتناسباً معه وهو الاختصار، ولكن أراد الإشارة إلى أن قصة نبع الماء تكررت منه -رضي الله عنه- ووقعت في عدة مواضع مختلفة، فنشأ عن ذلك اختلاف في لفظ الحديث، مما يدفع به الشبهة عن ناقله، وينفي دعوى الاضطراب فيه(1).

2- التأكيد على صحة رواية هذا الحديث عن أنس -رضي الله عنه-، وذلك لتعدد الرواة عنه.

3- قتادة بن دعامة، والحسن البصري، وحميد الطويل، وموصوفون بالتدليس، فساق البخاري لفظ قتادة تاماً، وكذا لفظ حميد؛ لأنه ورد في آخر لفظ كل منهما ما يدفع شبهة التدليس عنه، ويؤكد سماعه هذا الحديث من أنس -رضي الله عنه-، وذلك في سؤال كل منهما أنسا عن عدد من حضر هذه الواقعة، وأما الحسن البصري فدفع شبهة تدليسه في تصريحه بالتحديث بينه وبين أنس -رضي الله عنه-، فأمن البخاري بصنيعه هذا تدليس الجميع.

(1) القسطلاني: أحمد بن محمد، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ط7/المطبعة الكبرى الأميرية-مصر، ج6/ص38، قال: "هذه أربع طرق لحديث أنس، وفي الأولى أنهم كانوا بالزوراء في المدينة الشريفة، وكذا الرابعة، وفي الثالثة في السفر، وفي الأولى أن الذين توضؤوا كانوا ثلاثمائة، وفي الثالثة كانوا سبعين، وفي الرابعة ثمانين، فظهر أنهما قصتان في موطنين، للتغاير في عدد من توضأ، وتعيين المكان الواقع فيه ذلك، وهي مغايرة واضحة يتعذر الجمع فيها". أه بتصرف.

4- الحسن بن أبي الحسن البصري مشهور بالتدليس والإرسال كما لا يخفى، ولم يثبت سماعه من بعض من رآهم ولقيهم من الصحابة رضوان الله عليهم-، وكذا اختلف في سماعه من بعضهم، لكن البخاري هنا ساقه من وجه صرح فيه بالتحديث عن الصحابي وهو أنس بن مالك -رضي الله عنه-، فدفعت شبهة تدليسه، وأثبت سماعه منه، فأفاد بأن البخاري يرى صحة سماع الحسن البصري من أنس -رضي الله عنه-، وقد نص الإمامان أحمد بن حنبل، وأبو حاتم الرازي على صحة سماعه منه(1).

5- ساق البخاري أحد هذه الأوجه الأربعة عن أنس من رواية إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، وهو من أهل الحفظ والإتقان، وقد انتقى البخاري حديثه من رواية من كان لا يقدم عليه أحدا في الحديث وهو الإمام مالك -رحمه الله- قاله الواقدي(2).

6- التأكيد على صحة الرواية عن الشيخ، وذلك في تخريج حديثه من رواية من نص الأئمة على صحة حديثه، مثل ما فعل في رواية حزم بن أبي حزم عن الحسن(3).

النموذج الخامس: "حديث فضل تمر العجوة":

أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب: الأطعمة، باب: العجوة، وقال: حدثنا جمعة بن عبد الله، حدثنا مروان، أخبرنا هاشم بن هاشم، أخبرنا عامر بن سعد، عن أبيه، قال: قال رسول الله -ﷺ-: (من تصبّح كل يوم سبع تمرات عجوة، لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر). وكرّر البخاري هذا الوجه من طريق شيخ آخر له في كتاب: الطب، باب: الدواء بالعجوة للسحر، وقال -رحمه الله-: حدثنا علي، حدثنا مروان، أخبرنا هاشم، أخبرنا عامر بن سعد، عن أبيه، قال: قال النبي -ﷺ-: (من اصطبّح كل يوم تمرات عجوة، لم يضره سم، ولا سحر ذلك اليوم إلى الليل)، وقال غيره: "سبع تمرات).

إن الناظر في هذا الحديث يلاحظ أن مداره هاشم بن هاشم، وقد ساقه البخاري في صحيحه أولا من رواية مروان بن معاوية عنه، فأراد التأكيد على عدة أمور:

أ- التأكيد على ثبوت اللقاء بين مروان وشيخه هاشم، وصحة سماعه منه، وذلك بإيراد صيغة الإخبار بينهما، ودفعت شبهة أن يكون مروان قد دلّسه(1)، إذ كان مشهورا بتدليس الشيوخ، حيث

(1) العلائي، صلاح الدين خليل بن كيكلي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ط2/عالم الكتب-بيروت، ص165.

(2) الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف، التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، ط1/دار اللواء-الرياض، ج1/ص379، قال: "قال الواقدي: كان مالك لا يقدم عليه أحدا في الحديث، وأشهر إخوته وأكثرهم حديثا، ووثقه أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان"، وذكره ابن حبان في الثقات، ج4/ص23، وقال: "كان مقدما في رواية الحديث والإتقان فيه".

(3) ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، الجرح والتعديل، ط1/دار إحياء التراث العربي، ج2/ص542، قال: "قال أبو حاتم: هو القطعي صدوق لا بأس به، هو من ثقات من بقي من أصحاب الحسن".

يروى عن أقوام لا يدري من هم، ويغيّر أسماءهم، فكان يحدث عن محمد بن سعيد المصلوب، وكان يغير اسمه فيقول: حدثنا محمد بن قيس؛ لأنه لا يعرف⁽²⁾، وعامة أهل العلم يوثقونه ويصحّون من حديثه ما رواه عن المعروفين⁽³⁾، وروايته هنا عن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص وثقه ابن معين وغيره⁽⁴⁾، وقد أخرج البخاري لمروان أكثر من حديث من روايته عن هاشم وغيره.

ب- التأكيد على صحة الرواية عن مروان من جهة، وذلك بموافقة اثنين من شيوخ البخاري في روايتهما عنه، عن هاشم، وهما: "جمعة بن عبدالله، وعلي بن المديني"، وتأكيد ضبط مروان لهذا الحديث، وروايته له بهذا اللفظ، من جهة أخرى.

ثم ذكره من رواية تلميذ آخر لهاشم بن هاشم -وهو أبو أسامة- عقب رواية مروان مباشرة في الباب نفسه، وقال: حدثنا إسحاق بن منصور، أخبرنا أبو أسامة، حدثنا هاشم بن هاشم، قال: سمعت عامر بن سعد، سمعت سعدًا -رضي الله عنه- يقول: سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: (من تصبّح سبع تمرات عجوة، لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر).

وكرّره -أيضاً- في كتاب: الطب، باب: شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبث، وقال: حدثنا محمد بن سلام، حدثنا أحمد بن بشير أبو بكر، أخبرنا هاشم بن هاشم، قال: أخبرني عامر بن سعد، قال: سمعت أبي، يقول: سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: (من اصطبّح بسبع تمرات عجوة، لم يضره ذلك اليوم سم، ولا سحر).

وأراد بهذا الصنيع الإشارة إلى عدة أمور:

- 1- التأكيد على اتصال السند، وصحة ثبوت سماع هاشم بن هاشم هذا الحديث من شيخه عامر بن سعد، وذلك لإيراده التصريح بالسماع بينهما، في قول هاشم: "سمعت عامر بن سعد".
- 2- التأكيد على صحة رواية هذا الحديث عن هاشم، وتأكيد روايته له بهذا اللفظ، وذلك بموافقة ثلاثة من تلاميذه في روايتهم هذا الحديث عنه، وهم: "مروان، وأبو أسامة، وأحمد بن بشير".

(¹) العلائي، صلاح الدين خليل بن كيكلي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ط2/عالم الكتب-بيروت، ص110، قال: "قال يحيى بن معين: ما رأيت أحب للتدليس منه".

(²) العقيلي، أبوجعفر محمد بن عمرو، الضعفاء الكبير، ط1/دار المكتبة العلمية - بيروت، ج4/ص203، نقل هذا القول عن ابن معين.

(³) الباجي، أبوالوليد، سليمان بن خلف، التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، ط1/دار اللواء - الرياض، ج2/ص731، والعجلي، أحمد بن عبدالله، معرفة الثقات، ط1/مكتبة الدار - المدينة المنورة، ج2/ص270.

(⁴) الباجي، أبوالوليد، سليمان بن خلف، التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، ط1/دار اللواء - الرياض، ج3/ص1183.

3- التأكيد على صحة طريق مروان، وسلامتها من الخطأ، ودقة ضبطه لهذا الحديث، وذلك بموافقة تلميذين آخرين له وهما: "أبواسامة، وأحمد ابن بشير"، حيث وقع الاختلاف في هذا الحديث عن هاشم، فقد أشار إلى ذلك البزار بقوله: "وقد اختلف على هاشم بن هاشم، فرواه بعضهم عنه، عن عامر بن سعد، عن أبيه، ورواه بعضهم عنه، عن عائشة ابنة سعد، عن أبيها، ورواه بعضهم عنه، عن عامر بن سعد، عن خالد ابن سعد، فأخطأ فيه؛ لأننا لا نعلم لسعد ابناً يقال له خالد"(1).أه بتصرف.

4- التأكيد على تعدد طرق الحديث، حيث أخرجه عن أكثر من شيخ، وعدم تفرد شيخه الأول بهذا الحديث.

5- التزم البخاري في جميع المواضع التي ساق الحديث فيها طريق هاشم عن عامر، ولم يُشر إلى طريق أبي طوالة عن عامر، وذلك حرصاً منه على سلامة ونظافة أسانيده، فعدل عن تخريج ما وقع الاختلاف فيها، حيث أخرجها الطحاوي مرة بدون واسطة بين أبي طوالة وعامر، وقال: "اعتبرنا حديث عبدالله بن عبدالرحمن في إسناده، فوجدنا قد دخله ما يوجب فساد إسناده"(2)، إذ خرّجه مرة أخرى عقبه بواسطة بين أبي طوالة وعامر، فقال: "عن عبدالله بن عبدالرحمن، قال: خرج ناسٌ من عند عمر بن عبد العزيز، فأخبروا أن عامر بن سعيد، قال: سمعت أبي يقول:...الحديث، ففسد بذلك الحديث وعاد ما حصل من الأحاديث الصحاح فيه لما جاء من ناحية هاشم بن هاشم، مما روينا في الباب، والله الموفق"(3).أه

وخلاصة القول: إنّ من رواه عن هاشم، عن عائشة بنت سعد، عن أبيها، هو "محمد بن عبدالله بن نُمير"(4) أحد شيوخ البخاري ومسلم، وقد أكثرا من الرواية عنه وخاصة الإمام مسلم، إلا أنهما لم يُخرجا هذه الرواية في صحيحيهما، مما يؤكد ضعفها عندهما، وفي هذا الصنيع ترجيح رواية الراوي المتكلم فيه من جهة ضبطه وهو أحمد بن بشير، حيث أخرج له البخاري ما وافق الحفاظ في ضبطه، عن الراوي الثقة وهو ابن نُمير، الذي أخطأ فيه كما تقدم.

(1) البزار، أبوبكر أحمد بن عمرو، مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، ط1/مكتبة العلوم والحكم، ج3/ص335.

(2) الطحاوي، أبوجعفر أحمد بن محمد، شرح مشكل الآثار، ط1/مؤسسة الرسالة، ج14/ص362، برقم (5680).

(3) المصدر السابق.

(4) ابن حنبل، أبوعبدالله أحمد بن محمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ط1/دار الحديث-القاهرة، ج3/ص140، برقم (1571).

الخاتمة

وبعد الانتهاء من هذه الدراسة التطبيقية في طريقة تخريج الإمام البخاري الحديث في جامعه الصحيح، أذكر أهم النتائج التي توصلت إليها :

- 1- التركيز على صيغ الأداء الدالة على طرق تحمل الرواة، كي يتحقق شرطه في ثبوت اللقاء.
- 2- تخريج الحديث من رواية من هو مقدم في شيخه من أهل بلده، أو من رواية الثقات الأثبات فيه.
- 3- تخريج الحديث من رواية الملازم للشيخ والممارس لحديثه.
- 4- يحرص البخاري في تخريج الحديث على سلامة ونظافة إسناده، فيعدل عن تخريجه من طريق الإسناد المختلف فيه بين نقلته غالباً، وقد يذكره ليبين الصواب فيه.
- 5- يحرص على الإتيان بصيغة التحديث أو بالسماح بين الراوي ومن روى عنه؛ ليدفع شبهة التدليس في حال كان الراوي معروفاً به.
- 6- الإتيان بالمتابعات للتأكيد على صحة الرواية عن ذلك الشيخ من جهة، وتأكيده ضبط التلميذ من جهة أخرى.
- 7- تخريج الحديث من رواية آل بيت الرجل؛ للتأكيد على صحة الرواية عنه، فهم أعرف بحديثه من غيرهم.
- 8- مفهوم الصحيح عند البخاري أوسع من الحد الذي وضعه علماء الحديث في قولهم: ما اتصل سنده بنقل العدل التام الضبط... إلخ، إذ لوحظ في هذه الدراسة تخريجه أحاديث لرواة تكلم فيهم، فضلاً عن خفة ضبطهم؛ لذلك لا يطرد هذا المفهوم في كل حديث الجامع الصحيح، وإنما القاعدة المطردة هي تتبع الصواب أين ما هو، حيث أثبتت هذه الدراسة ترجيحه لرواية المتكلم فيه عن رواية الثقة عنده، مثل ما فعل في حديث العجوة.
- 9- الإشارة في تراجمه إلى صحة ما ورد في الحديث من زيادات، ودفع الشبهة عن نقلته تارة، وقد يشير إلى تعليلها تارة أخرى.
- 10- إظهار علاقة السنة بالقرآن، كتنقييد مطلق القرآن، فيجمع بين ذكر الآية في الترجمة، وبين ما جاء في لفظ الحديث.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم برواية قالون عن نافع.
- ابن أبي حاتم، أبو محمد عبدالرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، (ت 327هـ)، الجرح والتعديل، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط1/1952م.
- ابن أبي شيبة، أبو بكر عبدالله بن محمد العباسي، (ت 235هـ)، المصنف في الأحاديث والآثار "مصنف ابن أبي شيبة"، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، ط1/1409هـ.
- ابن الأثير الجزري، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني، (ت 606هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ط1/1979م.
- ابن بطل، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، (ت 449هـ)، شرح صحيح البخاري، تحقيق: أبوتميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - الرياض، ط2/2003م.
- ابن حبان، أبو حاتم البستي محمد بن حبان التميمي، (ت 354هـ)، الثقات، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر - بيروت، ط1/1975م.
- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت 852هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب. دار المعرفة - بيروت، ط1/1379هـ.
- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، (ت 852هـ)، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القريوني، مكتبة المنار - الأردن، ط1/1983م.
- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، (ت 852هـ)، تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية - الهند، ط1/1326هـ.
- ابن حنبل، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، (ت 241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث - القاهرة، ط1/1995م.
- ابن رجب، زين الدين عبدالرحمن بن أحمد البغدادي، الحنبلي، (ت 795هـ)، شرح علل الترمذي، تحقيق: د. همام عبدالرحيم سعيد، مكتبة المنار - الأردن، ط2/2001م.
- ابن عدي، أبو أحمد، عبدالله بن عدي بن عبدالله الجرجاني، (ت 365)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: د. يحيى مختار غزاوي، دار الفكر - بيروت، ط3/1988م.
- الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف القرطبي الأندلسي، (ت 474هـ)، التعليل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، تحقيق: أبو لبابة حسين، دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض، ط1/1986م.
- البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو العتكي، (ت 292هـ)، مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، و عادل بن سعد، و صبري عبد الخالق، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط1/2009م.
- السلمي، أبو عبدالرحمن محمد بن الحسين بن محمد النيسابوري، (ت 412هـ)، سؤالات السلمي للدارقطني، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د. سعد بن عبدالله الحميد، و د. خالد بن عبدالرحمن الجريسي، ط1/1427هـ.
- الشمالي: د. ياسر الشمالي، الواضح في مناهج المحدثين، دار ومكتبة الحامد، ط3/2006م.

- الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد الأزدي الحجري المصري، (ت 321هـ)، شرح مشكل الآثار، تحقيق: الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1/1994م.
- الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد الأزدي الحجري المصري، (ت 321هـ)، شرح معاني الآثار، تحقيق: محمد زهري النجار، و محمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، ط1/1994م.
- العجلي، أبو الحسن أحمد بن عبدالله الكوفي، (ت 261هـ)، معرف الثقات، تحقيق: عبدالعليم عبدالعظيم البستوي، مكتبة الدار - المدينة المنورة، ط1/1985م.
- العلائي، أبو سعيد صلاح الدين خليل بن كيكلي الدمشقي، (ت 761هـ)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، عالم الكتب - بيروت، ط2/1986م.
- العيني، أبو محمد محمود بن أحمد الغيتابي الحنفى بدر الدين العيني، (ت 855هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- الفسوي، أبو يوسف يعقوب بن سفيان، (ت 277هـ)، المعرفة والتاريخ، تحقيق: د. أكرم العمري، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1/1981م.
- القسطلاني، أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن محمد المصري، (ت 923هـ)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الكبرى الأميرية - مصر، ط7/1323هـ.
- القضاة، أمين محمد، و صبري، عامر حسن، دراسات في مناهج المحدثين، دار جهيئة للنشر والتوزيع، ط1.

An applied study on searching of Imam Al-Bukhari for Hadith in his Al-Jami Al-Sahih

Omar Mohamed Emhemed Harrous

Misurata University – Faculty of Education – Islamic studies department

Oharoos@yahoo.com

Abstract

This applied study consists in selecting five hadiths from among the hadiths that Imam Al-Bukhari mentioned in his book Al-Jami Al-Sahih, and examining his method of searching them in his Sahih, by focusing on the manifestation of workmanship in the jurisprudence and hadith of the Imam. Through research on the occasion between the heading of the chapter in which the study hadith is narrated and the previous headings, and the relationship of this heading to the hadith that he narrates in the chapter, and its relationship with the men of its chain of transmissions, as well as the narrator's relationship with whomever narrated about him, whether that is in the chain of transmissions of the hadith of the chapter, or what is mentioned in another chapter, and how he dealt with the narrators of the hadith selected for

study in the entirety of his book Al-Sahih, and to know the concept of the authentic hadith at him. The study concluded with Imam Al-Bukhari's assertion on the issue of proof of meeting between the narrator and whoever narrated about him, and that the concept of the Sahih at him is broader than the limit set by hadith scholars in defining the authentic hadith. He adopted in this study to achieve its objectives the use of two basic approaches which are the analytical approach and the deductive method.

Keywords: repetition of hadith, proof of meeting, shortening, performance forms.